

الأمم المتحدة



الجمعية العامة

الدورة الثامنة والأربعون
الوثائق الرسمية

اللجنة الأولى
الجلسة ٣٠
المعقودة يوم الجمعة
١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣
الساعة ١٥/٠٠
نيويورك

محضر موجز للجزء الثاني من الجلسة الثلاثين*

الرئيس : فون فاغنر (ألمانيا)

المحتويات

اتخاذ إجراء بشأن جميع مشاريع القرارات المقدمة في إطار جميع بنود جدول الأعمال المتعلقة، بنزع السلاح
والأمن الدولي (تابع)

* صدر المحضر الموجز للجزء الأول من الجلسة، المعقودة في ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣
في الساعة ١٠/٠٠، تحت الرمز A/C.1/48/SR.30.

../..

Distr.GENERAL
A/C.1/48/SR.30/Add.1
22 December 1993
ARABIC
ORIGINAL: FRENCH

هذه الوثيقة قابلة للتصويب . ويجب إدراج التصويبات
في نسخة من الوثيقة وإرسالها مذيّلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد
المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشرها إلى :
Chief of the Official Records Editing Services, room DC2-750, 2 United
Nations Plaza

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة
مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة .

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/١٠

اتخاذ إجراء بشأن جميع مشاريع القرارات المقدمة في إطار جميع بنود جدول الأعمال المتعلقة بنزع السلاح والأمن الدولي (تابع) (A/C.1/48/L.11، L.24، L.32، L.34/Rev.1، L.49/Rev.1، A/C.1/48/L.31/Rev.2، A/C.1/48/L.56،

A/C.1/48/L.24 و A/C.1/48/L.32)

مشروع القرار A/C.1/48/L.11

١ - الرئيس: قال إنه يعتقد أن واضعي مشروع القرار قرروا عقب المشاورات غير الرسمية، عدم الإصرار على اتخاذ اللجنة أي إجراء في المرحلة الحالية بشأن هذا النص، ولذلك فإنهم يسحبون المشروع.

٢ - سحب مشروع القرار A/C.1/48/L.11

مشروع القرارين A/C.1/48/L.24 و L.32

٣ - السيد ماران بوش (المكسيك): قال إن اللجنة حاولت في الأسابيع الأخيرة إعادة توجيه أعمالها، بطريقة تساعد على ترشيدها. وقد جاء مشروع القرار A/C.1/48/L.51، المقدم في إطار البند ١٥٦ من جدول الأعمال نتيجة لذلك. وحاليا، وإثر الحدث التاريخي الذي يشكله تقديم مشروع قرار عن الحظر الكامل للتجارب النووية، فإنه يتعين على اللجنة أن تبت الآن في المشروعين (A/C.1/48/L.24 و L.32) المتعلقين كليهما بالأمن الدولي، ولكنهما مستوحان من فلسفتين لا يمكن اعتبارهما متماثلتين. وأضاف ممثل المكسيك قائلاً إننا نتذكر في هذا الصدد بأنه اثناء الذكرى السنوية الخامسة والعشرين للأمم المتحدة، كانت الجمعية العامة قد اعتمدت إعلاننا بشأن هذا الموضوع [القرار ٢٦٢٧ (د - ٢٥)]، ومن الملائم، اعتماد قرار آخر بمناسبة حلول الذكرى السنوية الخمسين للأمم المتحدة في ١٩٩٥، يترجم المشاعر الإجماعية تقريبا لأعضاء المنظمة فيما يتعلق بالمسار الذي ينبغي انتهاجه فسي موضوع الأمن الدولي. ورأى المتحدث أن المسألة لا تعني هنا مجرد عملية ترشيده، بل التماس الحصول على توافق عام في الآراء بشأن هذه القضية. واقترح المتحدث نتيجة لذلك عدم اتخاذ إجراء بشأن مشروع القرارين الأنف ذكرهما، بل الاقتصار على إدراج المسألة في جدول أعمال الدورة التاسعة والأربعين ويأمل أن يتحقق خلال هذه الفترة تقارب في المواقف لا يمكن إلا أن يكون مفيدا لأعمال المنظمة.

٤ - السيد ليدوغار (الولايات المتحدة الأمريكية): أصر على طرح مشروع القرار A/C.1/48/L.24 للتصويت.

٥ - السيد ويزنيميرتي (اندونيسيا): رحب باقتراح المكسيك وأعرب عن أسفه لعدم الاستجابة له نظرا لموقف ممثل الولايات المتحدة.

٦ - السيد ماران بوش (المكسيك): قال إنه لم يطلب عدم إجراء تصويت، بل مجرد امتناع اللجنة عن اتخاذ إجراء في المرحلة الحالية، أملا في التوصل في السنوات المقبلة إلى إيجاد سبيل للتفاهم.

٧ - السيد ليدوغار (الولايات المتحدة الأمريكية): سحب طلبه.

٨ - الرئيس: رداً منه على طلب السيد شكري (مصر) بتعليق الجلسة، قال إنه لا يستطيع القيام بذلك في المرحلة الحالية للأعمال واقترح فقط أن تقرر اللجنة عدم اتخاذ أي إجراء الآن بشأن مشروع القرارين بغية إتاحة الوقت لوضعي المشروعين لعقد مشاورات متعمقة.

٩ - وقد تقرر ذلك.

مشروعاً القرارين A/C.1/48/L.34 و Rev.1 و L.49 و Rev.1.

١٠ - السيد ماران بوش (المكسيك): تلا مشروع تعديل (A/C.1/48/L.49/Rev.1) على التعديل المقدم سابقاً (A/C.1/48/L.49) والذي يتناول الفقرة الفرعية الخامسة من ديباجة مشروع القرار A/C.1/48/L.34.

١١ - السيد فلورن (فرنسا): "أعلن بالنيابة عن البلدان التالية: ألمانيا، بلغاريا، الدانمرك، الولايات المتحدة الأمريكية، الاتحاد الروسي، فرنسا، اليونان، هنغاريا، إيطاليا، اليابان، النرويج، بولندا، البرتغال، الجمهورية التشيكية وسلوفاكيا، أنه في حالة اعتماد التعديل A/C.1/48/L.49/Rev.1، فإن هذه البلدان ستكون مضطرة إلى سحب اشتراكها في تقديم مشروع القرار A/C.1/48/L.34/Rev.1، إن كانت تأسف لذلك لأنها تولى أكبر قدر من الأهمية للعملية الهادفة إلى تعزيز أحكام اتفاقية ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٠ وبروتوكولاتها، ولا سيما البروتوكول ٢، المتعلق بالألغام والفخاخ المتفجرة، ولزيادة عدد الدول الأطراف في هذه الصكوك. وقال إن البلدان السالفة الذكر ترى أن التعديل المقترح قد لا يخدم الغاية المستهدفة. وهذا يعني، أنه نظراً للاهتمام الذي توليه هذه الدول لعملية تم الشروع بها، فإنها ستواصل مع ذلك تقديم دعمها الفعال للعمل المضطلع به وذلك خاصة بإعلان تأييدها لمشروع القرار A/C.1/48/L.34/Rev.1، الذي قدمته السويد.

١٢ - أجري تصويت مسجل على مشروع التعديل A/C.1/48/L.49/Rev.1.

المؤيدون: أفغانستان، إكوادور، الإمارات العربية المتحدة، اندونيسيا، أوغندا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، بنغلاديش، بنما، بوتان، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بيرو، تايلند، تشاد، جزر البهاما، الجماهيرية

العربية الليبية، جمهورية افريقيا الوسطى، جمهورية تنزانيا المتحدة، رواندا، زامبيا، زمبابوي، سري لانكا، السنغال، سوازيلند، سورينام، شيلي، عمان، غانا، غيانا، غينيا، غينيا - بيساو، الفلبين، فنزويلا، فيجي، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، ماليزيا، مدغشقر، المكسيك، موريشيوس، ميانمار، ناميبيا، نيبال، النيجر، نيكاراغوا، هايتي، الهند، اليمن.

المعارضون: اسبانيا، اسرائيل، ألمانيا، ايسلندا، ايطاليا، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بولندا، الجمهورية التشيكية، جمهورية مولدوفا، الدانمرك، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، فرنسا، لكسمبرغ، مالطة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، النرويج، هنغاريا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان.

الممتنعون: الاتحاد الروسي، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، استونيا، أوكرانيا، ايرلندا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، البرازيل، بوليفيا، بيلاروس، تركيا، جزر مارشال، جمهورية كوريا، جيبوتي، ساموا، سنغافورة، السويد، فنلندا، قبرص، قيرغيزستان، كازاخستان، كمبوديا، كندا، الكويت، لختنشتاين، ليتوانيا، مصر، ميكرونيزيا (ولايات المتحدة)، النمسا، نيوزيلندا، هولندا.

١٣ - اعتمد مشروع التعديل A/C.1/48/L.49/Rev.1 بأغلبية ٥٢ صوتا مقابل ٢٤ وامتناع ٣٢ عن التصويت.

مشروع القرار A/C.1/48/L.34/Rev.1

تعليل التصويت قبل التصويت:

١٤ - السيد ليدوغار (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إنه ليوم محزن بالنسبة للجنة الأولى عندما يصر أحد الوفود حول صيغة لا تتطابق مع معاهدة قائمة متعددة الأطراف علما بأنها بعملها ذلك تمنع حصول أي توافق في الآراء بشأن قرار يتناول هذه المعاهدة. ولكن بجانب المسألة المتعلقة بالموضوع - وهي معرفة ما إذا كان أطراف الاتفاقية يودون أو لا يودون متابعة الأهداف المقترحة في التعديل المكسيكي - وهي مسألة تعود تسويتها للأطراف أنفسهم في إطار المحفل الملائم، فإن الولايات المتحدة ترى من غير المقبول استخدام اللجنة للتأثير على هدف وأحكام معاهدة دولية نافذة. وهذا مما يؤسف له بشدة، وقال إن الولايات المتحدة تأمل أن تصبح هذه الممارسة عادة متبعة في اللجنة. كما أنها تأمل أيضا أن ترى

(السيد ليدوغار ، الولايات المتحدة الأمريكية)

الوفود أن اعتماد التعديل موضوع البحث يسيئ إلى القرار L.34 وأن لا تؤيده. وأضاف قائلاً إن الولايات المتحدة من جهتها تسحب اسمها من قائمة مقدمي مشروع القرار.

الفقرة الفرعية الخامسة من الديباجة

١٥ - أجري تصويت مسجل مستقل على الفقرة الفرعية الخامسة من ديباجة مشروع القرار
A/C.1/48/L.34/Rev.1 بصيغته المعدلة وفقا للتعديل L.49/Rev.1.

المؤيدون: أفغانستان، اكوادور، اندونيسيا، أوغندا، ايران (جمهورية - الإسلامية)، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، بروني دار السلام، بنغلاديش، بنما، بوتان، بوتسوانا، بوركينا فاصو، بيرو، تايلند، تشاد، جزر البهاما، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية افريقيا الوسطى، جمهورية تنزانيا المتحدة، الرأس الأخضر، رواندا، زامبيا، زمبابوي، سري لانكا، السنغال، سوازيلند، سورينام، شيلي، عمان، غانا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، غينيا - بيساو، الفلبين، فنزويلا، فيجي، فييت نام، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كينيا، ليسوتو، ماليزيا، مدغشقر، المكسيك، موريشيوس، ميانمار، ناميبيا، نيبال، النيجر، نيكاراغوا، هايتي، الهند، اليمن.

المعارضون: استونيا، اسرائيل، الجمهورية التشيكية، الولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون: الاتحاد الروسي، الأرجنتين، أرمينيا، اسبانيا، استراليا، ألمانيا، أوروغواي، أوكرانيا، أيرلندا، ايسلندا، ايطاليا، البرازيل، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بنن، بولندا، بوليفيا، بيلاروس، تركيا، جزر سليمان، جزر مارشال، جمهورية كوريا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، الدانمرك، رومانيا، ساموا، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السويد، فرنسا، فنلندا، قبرص، قيرغيزستان، كازاخستان، كمبوديا، كندا، الكويت، لاتفيا، لختنشتاين، لكسمبرغ، ليتوانيا، مالطة، مصر، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليونان.

١٦ - اعتمدت الفقرة الفرعية الخامسة من الديباجة، بصيغتها المعدلة بأغلبية ٥٧ صوتاً مقابل ٤ أصوات وامتناع ٥٥ عضواً عن التصويت.

مشروع القرار A/C.1/48/L.34/Rev.1 ككل:

تعليق التصويت قبل التصويت

١٧ - السيد بيردينيكوف (الاتحاد الروسي): أعرب عن أسفه لاعتماد التعديل الذي أدخل على الفقرة الفرعية الخامسة من ديباجة المشروع، لأن طبيعة القرار قد تغيرت من جراء ذلك. وكان الموضوع لا يعني في السابق سوى مسألة إجرائية، أما الآن فقد أدخلت عليه مسألة تتعلق بالموضوع. ولهذا لا يستطيع الوفد الروسي التصويت لصالح هذا المشروع.

١٨ - السيد فاسيليف (بيلاروس)، والسيد وهانو (بنن)، والسيد بانديرا (أوكرانيا): نظراً لاعتماد التعديل الذي أدخل على الفقرة الفرعية الخامسة من ديباجة مشروع القرار قيد الدرس، فإنهم يسحبون أسماءهم من قائمة واضعي المشروع.

١٩ - السيد نوربيرغ (السويد)، وانضم إليه كل من السيد كولينز (أيرلندا) والسيد أويانن (فنلندا)، والسيدة ماسون (كندا): كان يفضل الاحتفاظ بمشروع القرار بشكله الأولي، لأن التعديل أدى إلى الإخلال بتوازن النص. وقال ممثل السويد إن وفده قد امتنع عن التصويت على التعديل موضوع البحث، ولكنه يواصل إيلاء أهمية كبيرة للمسألة ويُبقي على اسمه في قائمة واضعي المشروع.

٢٠ - السيد واغنامكيرس (هولندا): إنضم بدوره إلى ما أدلى به ممثل السويد. وقال إنه قد امتنع أيضاً عن التصويت المستقل على تعديل المشروع لأنه وجد أن الفقرة الفرعية المعنية غير مناسبة، ولكنه يظل ضمن واضعي المشروع ويأسف لإنسحاب دول أخرى من القائمة.

٢١ - السيد غيلوم (بلجيكا) والسيد ولزفيلد (لكسمبرغ) صوتا ضد التعديل وينسحبان بدورهما من قائمة واضعي المشروع.

٢٢ - السيد سيام (لبنان): قال إن هناك خطأ في الترجمة في النص العربي لمشروع التعديل. حيث تم الحديث عن فقرة فرعية ثامنة من ديباجة الاتفاقية في حين أن المقصود هو الفقرة الفرعية التاسعة.

٢٣ - الرئيس: يؤكد لممثل لبنان أن الأمانة العامة ستعالج هذا الخطأ.

٢٤ - السيد كهيرادي (أمين اللجنة): تلا بيانا صادرا عن الأمين العام يتعلق بالآثار المالية المترتبة على مشروع القرار يشير فيه الأمين العام الى المهمة التي أنيطت به بمقتضى مشروع القرار A/C.1/48/L.34/Rev.1 وهي (إنشاء فريق مؤلف من خبراء حكوميين لإعداد لمؤتمر استعراض الاتفاقية المتصلة بحظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر ولبحث الاتفاقية وإدخال أية تعديلات على البروتوكولات، وتقديم المساعدة اللازمة وتأمين الخدمات، بما في ذلك إعداد التقارير التحليلية التي قد يحتاج اليها مؤتمر الاستعراض وفريق الخبراء). وأضاف أمين اللجنة قائلا إنه بالنسبة لما تم العمل به في الماضي، فإن المؤتمرات من هذا النوع المعنية بمعاهدات نزع السلاح المتعددة الأطراف، تنطوي أنظمتها الداخلية على أحكام تتعلق بالترتيبات التي تتناول تكاليف المؤتمر، بما في ذلك دورات اللجنة التحضيرية. وبمقتضى هذه الترتيبات، فلن تكون هناك أية تكلفة اضافية تترتب عليها في الميزانية العادية للأمم المتحدة. وتبعاً لذلك، يرى الأمين العام أن هذه المهمة المعهودة اليه بموجب مشروع القرار A/C.1/48/L.34/Rev.1، أي تقديم المساعدة اللازمة وتأمين الخدمات للتحضير للمؤتمر الاستعراضي وعقده، ليست لها آثار مالية على الميزانية العادية للأمم المتحدة، وأنه سيتم تدبير النفقات المعنية في إطار ترتيبات مالية سيستخدمها مؤتمر استعراض الاتفاقية. ولاحظ، بالاضافة الى ذلك، أن من المقرر أن تمويل الأنشطة المرتبطة بالاتفاقيات أو المعاهدات الدولية من خارج الميزانية العادية للأمم المتحدة وأنه لا يمكن الاضطلاع بها إلا حين يتم تلقي الموارد الكافية لتغطية نفقات هذه الأنشطة، بصورة مسبقة، من جانب الدول الأطراف.

٢٥ - وأعلن أمين اللجنة عقب ذلك أن قائمة مقدمي مشروع القرار A/C.1/48/L.34/Rev.1، المعنون "اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر"، أصبحت الآن كما يلي: أفغانستان، استراليا، النمسا، بوليفيا، كندا، كوستاريكا، كوبا، اكوادور، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، فنلندا، هندوراس، ايرلندا، أيسلندا، ليتوانيا، لختنشتاين، لاتفيا، منغوليا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هولندا، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، والسويد.

٢٦ - أجري تصويت مسجل على مشروع القرار A/C.1/48/L.34/Rev.1 ككل.

المؤيدون: اثيوبيا، الأرجنتين، الأردن، ارمينيا، اسبانيا، استراليا، استونيا، اسرائيل، افغانستان، اكوادور، المانيا، الامارات العربية المتحدة، اندونيسيا، أوروغواي، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الاسلامية)، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا،

بلغاريا، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتان، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بولندا، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركيا، ترينيداد وتوباغو، تشاد، توغو، تونس، جامايكا، جزر البهاما، جزر سليمان، جزر مارشال، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية افريقيا الوسطى، الجمهورية التشيكية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جيبوتي، الدانمرك، الرأس الأخضر، رواندا، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، ساموا، سري لانكا، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، سوازيلند، سورينام، السويد، شيلي، عمان، غابون، غانا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، غينيا - بيساو، فرنسا، الفلبين، فنزويلا، فنلندا، فيجي، فييت نام، قبرص، قطر، قيرغيزستان، كازاخستان، الكاميرون، كمبوديا، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لاوس، لبنان، لختنشتاين، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليسوتو، مالطة، مالي، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المكسيك، ملاوي، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، ميانمار، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، اليونان.

المعارضون: لا شيء

الممتنعون: الاتحاد الروسي والولايات المتحدة الأمريكية.

٢٧ - اعتمد مشروع القرار A/C.1/48/L.34/Rev.1 ككل بأغلبية ١٤٠ صوتا مقابل لا شيء وامتناع عضوين عن التصويت.

٢٨ - السيد بيلاييز (الأرجنتين): علّل تصويته بعد التصويت قائلا إنه امتنع عن التصويت على التعديل L.49/Rev.1 أثناء التصويت المستقل على الفقرة الفرعية الخامسة من الديباجة، ولكنه صوت لصالح مشروع القرار ككل. وقال إن الأرجنتين ترى في الواقع أنه من الأمور الايجابية الشروع في تنفيذ عملية لاستعراض الاتفاقية، ولكنها ترى في هذا السياق أن استعراض جميع الجوانب المرتبطة بهذا النمط من الأسلحة ينبغي أن يتم في إطار مؤتمر استعراضي.

٢٩ - السيدة لوندونو (كولومبيا): أبلغت اللجنة أنه، لو كان الوفد الكولومبي حاضرا أثناء التصويت، لصوت لصالح التعديل المكسيكي ولصالح الفقرة الفرعية الخامسة من الديباجة، وذلك على نحو تصويته لصالح مشروع القرار ككل.

٣٠ - الرئيس: أكد لممثلة كولومبيا أن بيانها سيرد كما ينبغي في المحضر الموجز للجلسة.

مشروع القرار A/C.1/48/L.31/Rev.2 واقتراح بإجراء تعديلات على المشروع A/C.1/48/L.56.

٣١ - السيد واغنامكيرس (هولندا): قال إنه يرى أن مبادرة أفغانستان هامة ورحب بمشروع القرار المنقح الصادر تحت الرمز A/C.1/48/L.31/Rev.2. ولكنه أعرب عن أسفه لأن المشاورات التي عقدت بهدف إدماج هذا المشروع في المشروع A/C.1/48/L.27 الذي قدمته كولومبيا لم تثمر عن نتيجة وقال إنه يأمل في أن تستأنف المشاورات قبل أن تنظر الجمعية العامة في هذين المشروعين في جلسة عامة. وفيما يتعلق باقتراح التعديلات التي قدمتها كوبا (A/C.1/48/L.56) بصدد مشروع القرار A/C.48/L.31/Rev.2، فإن التعديل الثاني غير مقبول لأن صياغته غير واضحة وأن الطلب الموجه إلى الأمين العام يتسم بالغموض.

٣٢ - السيد ريفيرو روزاريو (كوبا): أشار إلى أن وفده أبدى تأييده لمشروع القرارين المقدمين من أفغانستان (A/C.1/48/L.31) وكولومبيا (A/C.1/48/L.27) وأنه اقترح إدخال بعض التعديلات على اقتراح أفغانستان. وإذا كانت اللجنة ستتخذ إجراء بشأن مشروع القرار A/C.1/48/L.31/Rev.2، فينبغي قبل كل شيء، وعملا بالنظام الداخلي، اتخاذ قرار بشأن التعديلات التي اقترحتها كوبا. وفيما يتعلق بنص التعديل الثاني، فينبغي الإشارة إلى أن البلدان المعنية هي تلك البلدان التي تطلب جمع الأسلحة المنتشرة بصورة غير مشروعة. ومن المناسب في الحقيقة الاصرار على أن عملية جمع هي مهمة داخلية تقع على كاهل بلدان ذات سيادة وعلى هذا فإن الطلب لا يمكن أن يكون جماعيا. وإن الاقتراح الأول الذي اقترحه كوبا يهدف بذاته إلى عدم الإشارة بصورة محددة إلى البلدان النامية، لأن هذه المشكلة قائمة أيضا في البلدان المتقدمة النمو.

٣٣ - الرئيس: قال إنه يلاحظ في الوثيقة A/C.1/48/L.56 أن الاقتباس من مشروع القرار A/C.1/48/L.31/Rev.2 غير دقيق. ولذلك فإنه يطلب من ممثل كوبا تقديم صيغة جديدة للنص الذي يرغب في أن يكون محل دراسة، باللغة الإسبانية، وإن أمكن باللغة الانكليزية حتى تتمكن اللجنة من اتخاذ قرار يستند إلى معرفة الموضوع.

٣٤ - علقت الجلسة في الساعة ١٦/١٠ واستؤنفت في الساعة ١٦/٤٠

مشروعا القرارين A/C.1/48/L.24 و A/C.1/48/L.23

٣٥ - الرئيس: اقترح على اللجنة أن تدرس مشروع القرارين A/C.1/48/L.24 و A/C.1/48/L.23. وأشار إلى أن ممثل المكسيك اقترح عدم اتخاذ أي إجراء فيما يتعلق بمشروع هذين القرارين ومواصلة المشاورات.

٣٦ - السيد بيردينيكوف (الاتحاد الروسي): قال إنه بعد أن ناقش مقدمو مشروع القرار A/C.1/48/L.32 الاقتراح المكسيكي خلال فترة تعليق الجلسة، وجدوا أنه ملائم بالنسبة لترشيح أعمال اللجنة الأولى، لأن الأمن الدولي هو جزء من المواضيع الواردة في مشروع القرار A/C.1/48/L.51. ولذلك فإن مقدمي مشروع القرار L.32 مستعدون لقبول اقتراح المكسيك إذا حذا مقدمو مشروع القرار A/C.1/48/L.24 حذوهم.

٣٧ - السيد فيزيمرتي (اندونيسيا): قال إن ممثلي بلدان حركة عدم الانحياز قرروا، عقب مشاورات، الطلب بأن تبدي اللجنة رأيها بشأن مشروع القرار A/C.1/48/L.24.

٣٨ - الرئيس: قال إذا كان مقدموا مشروع القرار A/C.1/48/L.24 يرغبون في أن تبدي اللجنة رأيها بشأن هذا المشروع، فيتوجب على اللجنة أن تبدي رأيها أيضا بشأن مشروع القرار A/C.1/48/L.32.

٣٩ - السيد ماران بوش (المكسيك): قال نظرا لما أدلى به ممثل اندونيسيا بالنيابة عن بلدان حركة عدم الانحياز، فإن وفد المكسيك يسحب اقتراحه.

٤٠ - السيد فواتحيه (الجزائر): قال إن بلدان عدم الانحياز تقدر الجهود التي يبذلها ممثل المكسيك، ولكن اقتراحه جاء متأخرا جدا للنظر فيه بصورة متعمقة. ولذلك ينبغي إرجاؤه إلى الدورة القادمة.

٤١ - السيد ريفيرو روزاريو (كوبا): قال إن نص مشروع القرار A/C.1/48/L.32 يتضمن بعض التناقضات: فبينما تشير ديباجته إلى القرار ٥٤/٤٧ زاي الذي قررت فيه الجمعية العامة أن تعمل اللجنة الأولى، في إطار الجهود التي تبذلها من أجل تكييف عملها وفقا لحقائق الأمن الدولي الجديدة، على أن مواصلة اهتمامها بقضايا نزع السلاح وما يتصل بها من المسائل المرتبطة بالأمن الدولي، فإن منطوقه يتناول أمورا بعيدة جدا عن (المسائل المتصلة بالأمن الدولي). وعلاوة على ذلك، فإن معظم القضايا التي تناولها في مشروع هذا القرار قد استعرضت بالفعل في إطار مناقشات تتعلق بتقرير الأمين العام المعنون "برنامج للسلم" كما أنها كانت موضع قرار اعتمده الجمعية العامة بتوافق الآراء في ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٧٣ (القرار ٤٧/١٢٠ ب٤).

(السيد ريفيرو روزاريو ، كوبا)

ولذلك فليس من المناسب على الإطلاق العودة إلى هذا الموضوع بتقديم مشروع قرار بشأن مسائل كانت موضع اتفاق سابق.

٤٢ - الرئيس: أعلن أن اللجنة، بناء على ذلك، ستبدي رأيها في مشروع القرارين A/C.1/48/L.24 و A/C.1/48/L.32. ودعا الوفود التي تود تعليل تصويتها، أن تفعل ذلك.

٤٣ - السيد واغناماكيرس (هولندا): علّل تصويته على مشروع القرار A/C.1/48/L.24، قائلاً إن وفده يأسف لأن اقتراح المكسيك لم يثمر عن نتيجة وأن اللجنة تستعد الآن إلى اعتماد مشروع قرارين يتصلان بالأمن الدولي. وأضاف أنه ينبغي أن تحرص اللجنة الأولى على تشجيع المبادرات المتخذة بالاستناد لبرنامج السلم. ويجدر، في الدورة المقبلة تلافياً إجراء مناقشات عامة أكثر مما ينبغي والاستئناس بالمواضيع الكبيرة المشار إليها في مشروع القرار A/C.1/48/L.51.

٤٤ - السيد فيزينيمرتري (اندونيسيا): علل تصويته على مشروع القرار A/C.1/48/L.32، قائلاً إنه لا يزال لا يدرك مضمون هذا القرار. فنظراً إلى أن القرار A/47/120 باء قد اعتمد بتوافق الآراء، فهو لا يفهم لماذا يشير مقدمو القرار إلى وثيقة "برنامج للسلم" و "الأبعاد الجديدة لتنظيم الأسلحة ونزع السلاح في فترة ما بعد الحرب الباردة". وفضلاً عن ذلك، فإن التدابير الفعالة المطلوبة في الفقرة ٢ من المنطوق ليست محددة بوضوح، مما يعطي المجال إلى تفسيرات مختلفة. وذكر أنه يتوجب على المنظمات الإقليمية، بدون شك، أن تنسق جهودها مع الأمم المتحدة، ولكن القرارات المتصلة بهذا الموضوع يجب أن تحال إلى المنظمات المعنية. وأخيراً، فإن الفقرة ٧ من المنطوق لا تشير إلى نزع السلاح النووي، الذي ينبغي أن يتسم بالأولوية.

٤٥ - السيد فواتيحه (الجزائر): أعرب عن أسفه لعدم حصول تشاور بين مقدمي كل من مشروع القرار A/C.1/48/L.32 ومشروع القرار A/C.1/48/L.24 في حين أن النصين يتناولان للموضوع نفسه. وعلاوة على ذلك، فإن مقدمي المشروع A/C.1/48/L.32 لم يولوا أي اعتبار لإعلانين هاميين جدا اعتمدهما الجمعية العامة بمناسبة الذكرى الخامسة والعشرين للأمم المتحدة، وهما إعلان مبادئ القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقاً لميثاق الأمم المتحدة وإعلان تعزيز السلم الدولي. وفضلاً عن ذلك، فإن هذا المشروع الذي يجدد التأكيد على ضرورة الاضطلاع بمهام جديدة بالنسبة للأمم المتحدة ومنع وإزالة حالات

(السيد فواتيحه ، الجزائر)

التهديد الموجهة ضد السلم، لا ينبه الدول، على الإطلاق، إلى واجبها المتصل باحترام مبادئ الميثاق في علاقاتها الدولية.

٤٦ - وذكر أنه لا يمكن لأحد أن يشك في أن تطور العلاقات الدولية يدعو إلى اتخاذ نهج جديد وواقعي لمشاكل الأمن داخل الأمم المتحدة. وأوضح أنه ينبغي أن يركز هذا النهج على مفهوم متكامل للقواعد الثابتة التي يتعين وضعها في الاعتبار، والتي تتضمن المبادئ النازمة للعلاقات فيما بين الدول وكذلك تلك التي تتناول حياة الكائن البشري، مع الارتكاز على توازن عادل بين الجهازين الرئيسيين للأمم المتحدة. وأعلن أن مشروع القرار A/C.1/48/L.32 لا يستجيب إلا جزئياً لهذه المتطلبات، ولذلك فإن الوفد الجزائري سيمتنع عن التصويت آملاً كل الأمل في أن يكون بالإمكان، في الدورة القادمة تناول مسألة صون السلم الدولي بطريقة متكاملة وأن تكون موضوع مشروع قرار واحد.

٤٧ - السيد ويستون (المملكة المتحدة): قال إنه سيمتنع عن التصويت على مشروع القرار A/C.1/48/L.24، ولكنه يأمل، أسوة ب ممثل هولندا، في أن تتم دراسة موضوع مشروع القرارين A/C.1/48/L.24 و A/C.1/48/L.32 كما ينبغي في عام ١٩٩٤. وأوضح أنه يتعين في هذه المناسبة، ملاحظة أن عددا من مقدمي مشروع القرار A/C.1/48/L.22 ومن بينهم المملكة المتحدة، قد اقترحوا على مقدمي مشروع القرار A/C.1/48/L.24 إجراء مشاورات بغية التوصل إلى نص مشترك، وهو عرض لم يتم الأخذ به. وأعلن ممثل المملكة المتحدة إنه يتطلع، مع ذلك، بفضل مبادرة الوفد المكسيكي إلى أن تتكفل الجهود المبذولة من أجل التوصل إلى نص مشترك بالنجاح خلال الدورة المقبلة.

٤٨ - السيد دانكوا (غانا): قال إنه، مع كل امتنانه لأن مشروع القرار A/C.1/48/L.32 يعترف بأهمية الإسهام الذي يمكن أن تقدمه الجمعية العامة لجهود صون السلم الدولي، يرى أن هذا النص يولي دور مجلس الأمن امتيازاً مفرطاً، على حساب دور الجمعية العامة في موضوع صون السلم والأمن الدوليين. ولذلك فإن الوفد الغاني سيمتنع عن التصويت على مشروع القرار A/C.1/48/L.32.

٤٩ - أجري تصويت مسجل على مشروع القرار A/C.1/48/L.24.

المؤيدون: اثيوبيا، الأردن، افغانستان، اكوادور، الامارات العربية المتحدة، اندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بروني دار السلام، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتان، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بوليفيا، بيرو، ترينيداد وتوباغو، تشاد، توغو،

تونس، جامايكا، الجزائر، جزر البهاما، جزر القمر، جزر مارشال، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية افريقيا الوسطى، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جيبوتي، الرأس الأخضر، رواندا، زامبيا، زمبابوي، سري لانكا، سنغافورة، السنغال، سوازيلند، السودان، سورينام، شيلي، الصين، عمان، غابون، غانا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، غينيا - بيساو، الفلبين، فنزويلا، فييت نام، قبرص، قطر، قيرغيزستان، كازاخستان، الكاميرون، كمبوديا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لبنان، ليسوتو، مالي، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، المكسيك، ملاوي، ملديف، المملكة العربية السعودية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، ميانمار، ميكرونيزيا (ولايات المتحدة)، نيبال، النيجر، نيكاراغوا، هايتي، الهند، اليمن.

المعارضون: الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون: الاتحاد الروسي، الأرجنتين، ارمينيا، اسبانيا، استراليا، استونيا، اسرائيل، المانيا، أيرلندا، ايسلندا، ايطاليا، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بولندا، بيلاروس، تركيا، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، الدانمرك، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، فرنسا، فنلندا، كازاخستان، كندا، لاتفيا، لختنشتاين، لكسمبرغ، ليتوانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليونان.

٥٠ - اعتمد مشروع القرار بأغلبية مائة صوت ضد عضو واحد وامتناع ٤١ عضوا عن التصويت.

٥١ - السيد لافينا (الفلبين): قال إنه يؤيد التحفظات التي أبدتها الوفد الاندونيسي في موضوع مشروع القرار L.32، وأضاف أنه سيمتنع عن التصويت على مشروع هذا القرار، لدى عرضه للتصويت.

٥٢ - السيد مورهدى (جمهورية إيران الاسلامية): و السيد التنى (السودان): أعلننا تأييدهما لاقتراحات وفود كوبا، وغانا، وإندونيسيا والجزائر بشأن مشروع القرار L.32 وأشارا إلى أنهما سيمتنعان عن التصويت وعليه لدى عرضه للتصويت.

٥٣ - أجري تصويت مسجل على مشروع القرار A/C.1/48/L.32.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، الأرجنتين، أرمينيا، إسبانيا، استراليا، استونيا، اسرائيل، المانيا، الامارات العربية المتحدة، أنغولا، أوروغواي، أوكرانيا، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، باكستان، البحرين، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بنغلاديش، بنما، بوتان، بولندا، بيلاروس، تركيا، جزر مارشال، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، رواندا، الدانمرك، ساموا، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السويد، عمان، فرنسا، فنلندا، قطر، قبرغيزستان، كازاخستان، كندا، كوستاريكا، الكويت، كينيا، لاتفيا، لختنشتاين، لكسمبرغ، ليتوانيا، مالطة، ملديف، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موزامبيق، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، النرويج، النمسا، نيبال، نيوزيلندا، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان.

المعارضون:

لا أحد.

الممتنعون:

اثيوبيا، الأردن، أفغانستان، إكوادور، اندونيسيا، أوغندا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، البرازيل، بروني دار السلام، بنن، بوتسوانا، بوركينافاسو، بوليفيا، بيرو، تايلند، ترينيداد وتوباغو، تشاد، تونس، جامايكا، الجزائر، جزر البهاما، جزر القمر، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية افريقيا الوسطى، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جيبوتي، الرأس الأخضر، زامبيا، زمبابوي، سري لانكا، السنغال، سوازيلند، السودان، سورينام، شيلي، الصين، غابون، غانا، غيانا، غينيا، غينيا - بيساو، الفلبين، فنزويلا، فييت نام، قبرص، الكاميرون، كمبوديا، كوبا، كوت ديفوار، كولومبيا، الكونغو، لبنان، ليسوتو، مالي، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، المكسيك، ملاوي، المملكة العربية السعودية، منغوليا، موريتانيا، ميانمار، ناميبيا، النيجر، نيكاراغوا، هايتي، اليمن.

٥٤ - اعتمد مشروع القرار بأغلبية ٦٧ صوتا مقابل لا أحد وامتناع ٧٥ عضوا عن التصويت.

٥٥ - السيد كمال (باكستان): علل تصويته قائلًا إن وفده قد صوت لصالح مشروع القرار A/C.1/48/L.32 لأنه يحتوي على قدر من العناصر الإيجابية تفوق العناصر السلبية. وقال إن جانبيين من مشروع هذا القرار يستحقان الترحيب بوجه خاص. أولهما، تأكيد مشروع القرار على الدبلوماسية الوقائية والحاجة إلى وضع آليات سياسية مناسبة لحل المنازعات في مرحلة مبكرة، الأمر الذي يتلاءم مع إحدى اهتمامات باكستان منذ زمن طويل. ففي عصر تتكاثر فيه المنازعات بصورة متزايدة، من الضروري وضع آليات تتيح المجال لتسوية هذه المنازعات قبل أن تتحول إلى صراعات كاملة. وثانيًا، فإن الدعوة إلى تنفيذ قرارات مجلس الأمن تنفيذًا كاملًا تستحق أن تنال اهتمام المجتمع الدولي. وإن باكستان، أسوة بعدد من الدول الأخرى، ترى أن آلية اتخاذ القرارات في مجلس الأمن ينبغي أن تتسم بمزيد من الشفافية والديمقراطية. بيد أن هذا لا يعني وجوب تجاهل قرارات مجلس الأمن لأنه لم يتم حتى الآن إصلاح المجلس. بل على النقيض من ذلك، أن الأمر الأساسي بالنسبة لفعالية المنظمة هو أن تنفيذ قرارات مجلس الأمن تنفيذًا كاملًا وبتماميتها. إذ بخلاف ذلك، لن يقتصر الأمر على فقدان الأمم المتحدة مصداقيتها بوصفها مؤسسة ولكن القواعد التي تحرص على الدفاع عنها ستتحوّل إلى ركام. وهذا الأمر يبين بصورة جلية في عدم تنفيذ الكثير من قرارات مجلس الأمن.

٥٦ - ومضى قائلًا إنه رغم تقدير الوفد الباكستاني للعناصر الإيجابية الواردة في مشروع القرار، فهو يرى في المشروع أيضًا كثيرًا من حالات الضعف. وإن أحد أبرز نقاط الضعف يكمن في عدم وجود أية إشارة إلى الدول الحاسم الذي تضطلع به الجمعية العامة في شؤون صون السلم والأمن الدوليين. وأعرب عن أمل الوفد الباكستاني في أن يتم تصحيح الإغفال وأن يحافظ القرار الذي سيعتمد في ١٩٩٤ بشأن هذا الموضوع على التوازن الملائم بين دور الجمعية العامة ودور مجلس الأمن في صون السلم والأمن.

٥٧ - السيدة سريسواز (تايلند): قالت إنها لو كانت حاضرة في اللجنة وقت إجراء التصويت على مشروع القرار A/C.1/48/L.24، لكان الوفد التايلندي قد صوت لصالح المشروع.

٥٨ - السيد رانجيل (فنزويلا): علل تصويته قائلًا إن وفده قد امتنع عن التصويت على مشروع القرار A/C.1/48/L.32 رغم أنه ليس ضد المشروع من حيث الموضوع ورغم ما يرى من احتوائه لعناصر إيجابية. وذكر أن الوفد الفنزويلي يرى في الحقيقة أن المشروع المقدم باسم الدول الأعضاء في حركة عدم الانحياز يستجيب بصورة أكثر لمصالح البلدان النامية. إلا أن فنزويلا كانت تفضل اللجوء إلى التفاوض على نص

(السيد رانجيل ، فنزويلا)

موحد من الممكن اعتماده بتوافق الآراء، وبصورة تشجع التعاون في ميدان نزع السلاح والأمن الدولي. وأعرب عن أمله في أن تكون اللجنة في عام ١٩٩٤ قادرة على اعتماد قرار بتوافق الآراء.

مشروع القرار A/C.1/48/L.31/Rev.2 واقتراح بإدخال تعديلات عليه بموجب الوثيقة A/C.1/48/L.56
٥٩ - السيد ريفيرو روزاريو (كوبا): قال إنه أجرى مشاورات مع وفود تؤيد جوانب قلق الوفد الكوبي وإنه يقترح، الاستعاضة عن الكلمات "البلدان التي تطلب ذلك" الواردة في نهاية التعديل الكوبي الثاني (A/C.1/48/L.56، الفقرة ٢) بالكلمات "البلدان في حالة طلبها ذلك".

٦٠ - السيد ميهر (أفغانستان): قال إنه لا يستطيع قبول التعديلات على مشروع القرار A/C.1/48/L.31/Rev.2 التي اقترحتها كوبا ويطلب التصويت على التعديلين كل على حدة وأن يكون التصويت مسجلا.

٦١ - السيد بيرى (البرازيل): قال معللا تصويته قبل إجراء عملية التصويت، بأنه سيصوت لصالح التعديلات التي اقترحتها كوبا لأنها تحسن النص وتزيل إلى حد ما الجانب التمييزي الذي ينطوي عليه المشروع أساسا. وأشار، فضلا عن ذلك إلى أنه سوف لا يصوت لصالح مشروع القرار A/C.1/48/L.31/Rev.2، نظرا لأنه، في بعض نواحيه المعينة يشكل ازدواجية مع مشروع القرار A/C.1/48/L.27/Rev.1 الذي سبق أن اعتمده اللجنة. وهو يرى أن موقف وفده مطابق للهدف الرامي إلى تحديث وسائل عمل اللجنة لذلك ستمتنع البرازيل عن التصويت على مشروع هذا القرار.

٦٢ - بناء على طلب ممثل أفغانستان، أُجري تصويت مسجل على الفقرة ١ من اقتراح التعديلات المقدم من كوبا والصادر تحت الرمز A/C.1/48/L.56.

المؤيدون: الاتحاد الروسي، اثيوبيا، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، اسبانيا، استراليا، اكوادور، ألمانيا، اندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، ايرلندا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتان، بوركينا فاصو، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلند، ترينيداد وتوباغو، تشاد، توغو، تونس، جامايكا، الجزائر، جزر البهاما، جزر القمر، جزر مارشال، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية افريقيا الوسطى، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا

الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جيبوتي، الرأس الأخضر، رواندا، زامبيا، زمبابوي، ساموا، سري لانكا، سنغافورة، السنغال، سوازيلند، السودان، سورينام، شيلي، الصين، عمان، غابون، غانا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، غينيا - بيساو، الفلبين، فييت نام، قبرص، قيرغيزستان، كازاخستان، الكاميرون، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كولومبيا، الكونغو، كينيا، لبنان، ليسوتو، مالطة، مالي، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، ملاوي، ملديف، منغوليا، موريتانيا، ميانمار، ميكرونيزيا (ولايات المتحدة)، ناميبيا، النمسا، نيبال، النيجر، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هنغاريا، اليابان، اليمن.

المعارضون: أفغانستان.

استونيا، اسرائيل، الإمارات العربية المتحدة، ايطاليا، البحرين، البرتغال، بلجيكا، بولندا، تركيا، الجمهورية التشيكية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، الدانمرك، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، فرنسا، فنزويلا، فنلندا، قطر، كندا، كوستاريكا، الكويت، لاتفيا، لختنشتاين، لكسمبرغ، ليتوانيا، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، النرويج، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليونان.

الممتنعون:

٦٣ - اعتمدت الفقرة ١ من اقتراح التعديلات المقدمة من كوبا بأغلبية ١٠٥ أصوات مقابل صوت واحد وامتناع ٣٤ عضوا عن التصويت.

٦٤ - بناء على طلب ممثل أفغانستان، أُجري تصويت مسجل على الصيغة المعدلة شفويا للفقرة ٢، من اقتراح التعديلات المقدم من كوبا والصادر تحت الرمز A/C.1/48/L.56.

الاتحاد الروسي، اثيوبيا، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، استراليا، اكوادور، الإمارات العربية المتحدة، اندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، ايرلندا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، البرازيل، بروني دار السلام، بنغلاديش، بنن، بوتان، بوركينا فاسو، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلند، ترينيداد وتوباغو، تشاد، توغو، تونس، الجزائر، جزر القمر، جزر مارشال،

المؤيدون:

الجمهورية العربية الليبية، جمهورية افريقيا الوسطى، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جيبوتي، الرأس الأخضر، رواندا، زامبيا، زمبابوي، ساموا، سري لانكا، سنغافورة، السنغال، سوازيلند، السودان، سورينام، شيلي، الصين، عمان، غابون، غانا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، الفلبين، فييت نام، قبرص، قيرغيزستان، كازاخستان، الكاميرون، كمبوديا، كوبا، كوت ديفوار، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لبنان، ليسوتو، مالطة، مالي، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، المكسيك، ملاوي، ملديف، منغوليا، موريتانيا، ميانمار، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، ناميبيا، النمسا، نيبال، النيجر، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، اليابان، اليمن.

المعارضون: أفغانستان.

الممتنعون: اسبانيا، استراليا، اسرائيل، ألمانيا، ايطاليا، البحرين، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بنما، بولندا، تركيا، جامايكا، جزر البهاما، الجمهورية التشيكية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، الدانمرك، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، غيانا، فرنسا، فنزويلا، فنلندا، قطر، كندا، كوستاريكا، لاوس، لختنشتاين، لكسمبرغ، ليتوانيا، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، النرويج، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليونان.

٦٥ - اعتمدت الفقرة ٢ من اقتراح التعديلات المقدم من كوبا بأغلبية ١٠٠ صوت مقابل صوت واحد وامتناع ٤٠ عضوا عن التصويت.

٦٦ - وبناء على طلب ممثل أفغانستان، أُجري تصويت مسجل على مشروع القرار A/C.1/48/L.31/Rev.2 بالصيغة المعدلة منذ حين.

المؤيدون: الاتحاد الروسي، اثيوبيا، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، اسبانيا، استراليا، اسرائيل، أفغانستان، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أنغولا، أوروغواي، أوكرانيا، ايرلندا، أيسلندا، ايطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، البحرين، البرتغال، بروني

دار السلام، بنغلاديش، بنن، بوتان، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركيا، تشاد، توغو، تونس، الجزائر، جزر القمر، جزر مارشال، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية افريقيا الوسطى، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مولدوفا، جيبوتي، الدانمرك، الرأس الأخضر، رواندا، زامبيا، ساموا، سري لانكا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، سوازيلند، السودان، سورينام، الصين، عمان، غابون، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، فرنسا، الفلبين، فييت نام، قبرص، قطر، قيرغيزستان، كازاخستان، الكاميرون، كمبوديا، كوبا، كوت ديفوار، الكونغو، الكويت، كينيا، لبنان، لختنشتاين، ليسوتو، مالطة، مالي، مدغشقر، ملاوي، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، ميانمار، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليمن، اليونان.

المعارضون: لا أحد.

الممتنعون: استونيا، اكوادور، أوغندا، البرازيل، بلجيكا، بلغاريا، بنما، بوركينا فاسو، بولندا، بوليفيا، ترينيداد وتوباغو، جامايكا، جزر البهاما، الجمهورية التشيكية، جمهورية تنزانيا المتحدة، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، زمبابوي، سلوفاكيا، السويد، شيلي، غانا، غيانا، فنزويلا، فنلندا، كندا، كوستاريكا، كولومبيا، لاوس، لكسمبرغ، ليتوانيا، ماليزيا، مصر، المكسيك.

٦٧ - اعتمد مشروع القرار A/C.1/48/L.31/Rev.2 بصيغته المعدلة بأغلبية ١٠٨ أصوات مقابل لا شيء وامتناع ٣٣ عضوا عن التصويت.

٦٨ - السيدة ماسون (كندا): قالت معللة تصويتها بأنها امتنعت عن التصويت على التعديلات وعلى مشروع القرار للأسباب التي عرضها ممثل البرازيل قبل التصويت.

٦٩ - السيد بونسي (اكوادور): علل تصويته بعد التصويت قائلًا إن وفده قد صوت لصالح التعديلات وامتنع عن التصويت على القرار للأسباب نفسها التي أبدأها ممثل البرازيل.

٧٠ - السيد رانجيل (فنزويلا): قال إن وفده قد امتنع عن التصويت على التعديلات وعلى مشروع القرار لأنه لم يفهم جيدا المقصود من هذا القرار. وإضافة لذلك، فإن هذا المشروع يحتوي على مجموعة من الآراء التي يصعب قبولها.

٧١ - السيدة لاوزي أياي (نيجيريا): قالت إن وفدها لم يتمكن من الحضور بسبب التزامات أخرى، قبل بدء الجلسة الحالية ولكنه لو كان حاضرا لصوت لصالح جميع مشاريع القرارات والتعديلات المعتمدة حتى الآن من جانب اللجنة، باستثناء مشروع القرار A/C.1/48/L.32 الذي لو كانت حاضرة في الجلسة لامتنعت عن التصويت عليه.

٧٢ - السيد دوراني (جيبوتي): قال إن وفده كان في وضع، من المستحيل عليه فيه حضور كثير من جلسات اللجنة وإنه لو كان حاضرا لصوت لصالح مشاريع القرارات التالية: A/C.1/48/L.48، A/C.1/48/L.3، A/C.1/48/L.5/Rev.1 (بما في ذلك الفقرات ٨، و ١٠ و ١٨)، A/C.1/48/L.10، A/C.1/48/L.15، A/C.1/48/L.39، A/C.1/48/L.9، A/C.1/48/L.27/Rev.1، A/C.1/48/L.13/Rev.2، A/C.1/48/L.37، A/C.1/48/L.22، A/C.1/48/L.30، A/C.1/48/L.36 و A/C.1/48/L.38/Rev.1.

رفعت الجلسة في الساعة ١٨/٠٥